دورنظام الكوتا في تكريس المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر

دراسة تقييمية لإنتخابات 2012-2017

The role of the quota system in devotingwomen' of the 2012-2017 electi spolitical participation in algeria, an evaluationstudy on

أ.روميلة بوحفص [1]، أ.د شليغم غنية[2]

[2.1] جامعة قاصدي مرباح ورقلة (الجزائر)

تاريخ الاستلام : 21-04-2020؛ تاريخ المراجعة : 22-12-2020؛ تاريخ القبول : 31-12-2020

الملخص:

يعتبر نظام (الكوتا) من الآليات الكفيلة التي أتاحت للمرأة الوصول للمجالس المنتخبة، وعملت على تكريس مشاركتها السياسية، ولقد انتهجت هذا النظام الكثير من الدول واثبت بذلك نجاعته، وقد كان هذا النظام آلية إيجابية لصالح المرأة كما نصت عليه المادة (4)من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سيداو 1979 ،وقد عمدت الجزائر إلى تبني نظام (الكوتا) لأول مرة في الانتخابات التشريعية والمحلية 2012، وهذا ضمن سلسلة إصلاحات كرّست المشاركة السياسية للمرأة وعزّزت من مكانتها السياسية والمجتمعية ،وكانت أول هذه الإصلاحات التعديل الدستوري سنة2008 الذي كفل هذه المشاركة، وتطبيقا لهذا التعديل صودق على القانون العضوي 12-03 سنة 2012 المحدد لكيفيات توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة، وبالفعل استطاعت بذلك المرأة الجزائرية خوض معترك الانتخابات ضمن قوائم الأحزاب بنسب محددة، مما سمح للكثير من النساء دخول المجلس الشعبي الوطني والمجالس الشعبية الولائية والبلدية .

الكلمات المفتاحية: المرأة- نظام (الكوتا)- المجالس المنتخبة- الأحزاب السياسية –المشاركة السياسية.

Abstract:

"The quota system " is one of the mechanisms that allow women to get access to elected councils and to devote her political participation. Many countries have pursued this system and have proven its efficacy, which is a mechanism of positive discrimination as stipulated in Article (4) of the Convention on the Elimination of all Forms of Discrimination against Women (cedaw)1979. Algeria adopted the quota system for the first time in 2012 legislative and local elections as a part of reforms series that strengthen woman's political participation and enhance her political and social status. Constitutional amendment of 2008 was the first of these reforms that guaranteed this participation. In implementing of this amendment, organic law 12-03 of 2012, which specified the modalities to expand the chance of woman in elected councils, was proved. Indeed, the woman was able to contest the election within parties' lists in specified proportions, which allowed many women to enter National People's Assembly and state and municipal people's assemblies.

Keywords:Women,quot system,elected councils, political participation,political parties

- تمهيد :

في نهاية العقد السادس من القرن العشرين ظهرت جهات فاعلة وطنية ودولية مطالبة بتكريس دور النساء في مواقع صنع القرار السياسي، وتكمن أهمية هذه الجهود في كونها تدعو الى خلق آلية تسمح بتقليص الفجوة السياسية بين الجنسين ،ولقد أجمع الكثيرين على أن نظام الكوتا هو الآلية المناسبة والملاءمة لدخول المرأة مجال المشاركة السياسية بكل قوة ،وقد أبرزته اتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو 1979) التي حثت دول الأطراف على اعتماد نظام الكوتا (آلية التمييز الإيجابي) الذي التزمت به الجزائر ليظهر في التعديل الدستوري سنة 2008،والذي أقر بتوسيع المشاركة السياسية للمرأة وتلا ذألك القانون العضوي 03-12سنة 2012 الذي ألزم الأحزاب السياسية بتخصيص نسبة 30% للنساء

في القوائم الإنتخابية ما أفرز دخول عدد معتبر منهن إلى المجالس المنتخبة سنة 2012،و لقد رافق تطبيق هذا النظـــام الكثير من الجدل وأثار العديد من التساؤلات حول نجاحه في تمكين المرأة من المشاركة السياسية في هذه المجالس، وهذا ما لوحظ بعد اقرار النتائج النهائية بأن النسبة العامة لمشاركة النساء في المجالس البلدية لا تتعدى 17 **%** مما طرح الكثير من التساؤلات حول جدوى هذا النظام الذي تتداخل الكثير من العوامل لإنجاحه خاصة في دول مازالت لا تعتـــرف مجتمعاتهـــا بخوض المرأة للمعترك السياسي

الإشكالية المطروحة:

إلى أي حد استطاع نظام الكوتا تكريس المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر في انتخابات 2012-2017؟

وندعم الإشكالية السابقة بالأسئلة الفرعية التالية:

1:ما المقصود بنظام الكوتا؟

2:كيف ساهم نظام الكوتا في التمكين السياسي للمرأة؟

3: هل ساهم نظام الكوتا في الجزائر من زيادة عدد النساء في المجالس المنتخبة؟

للإجابة عن الإشكالية نطرح الفرضيات التالية:

-نظام الكوتا آلية دولية أقرتها اتفاقية سيداو 1979.

-التمكين السياسي للمرأة هو جوهر ما يصبو اليه نظام الكوتا.

- ازدادت نسبة النساءفي المجالس المنتخبة بعد تطبيق نظام الكوتا في انتخابات 2012

1- مفهوم نظام الكوتا :

يرجع الأصل التاريخي لنظام الكوتا إلى مصطلح الإجراء الإيجابي " **affirmative action**"الذي أطلق لأول مرة على السياسة المتبعة من طرف السلطات الأمريكية من قبل أرباب العمل في القطاع الخاص لتعـــويض بعـــض الجماعـــات المحرومة، وقد كان أصل المصطلح ناجما عن نضالات حركة الحقوق المدنية المتصلة بالأقلية السوداء تحديدا وقد أطلقـــه أول مرة الرئيس الأمريكي جون كندي(1917-1963**johnkenedy**) في عام1961،وتابعه الـــرئيس لينـــدون جونســـون (1908-1973**Lyndon Jonson**) في برنامجه الذي كان جزءا من الحرب على الفقر في بداية عام 1965 حين ألـــزم بعض الجامعات الامريكية بتخصيص نسبة معينة من الطلاب المقبولين فيها للذين ينتمون للأقليات،وبعد ذلك طالبـــت بـــه مجتمعات أخرى كانت تشعر فيها الأقليات أنها محرومة (هيئة التحرير، 2010، صفحة 53)،أما نظام الكوتـــا مـــن جانبـــه السياسي فإن الهند كانت أول بلد طبق نظام الكوتا منذ عام 1935 حيث سنت حكومة الهند بإعازة من الحكومة البريطانيـــة قانون من خلاله يحجز لنساء - يملكن مؤهلات قوية- مقاعد في المجالس التشريعية المحلية والجمعية الإتحادية،في نهايـــة الستينات القرن العشرين بدأت بعض الأطراف **(**حركات ،وعلماء وقادة سياسيين**)** تنادي بتطبيق نظام الكوتـــا فـــي المجـــال السياسي للرفع من نسب النساء في مؤسسات صنع القرار السياسي ككتلة علماء النسوية في السويد التي كانت أهم مطالبهـــا هو إدراج نظام الكوتا في مؤسسات صناعة القرار السياسي (((Gummarsson, (2010)**.**

2.1 **فلسفة نظام الكوتا:** يعتبر نظام الكوتا بمثابة تمييز إيجابي لفئة معينة من فئات المجتمع التي تختلف عن باقي الفئات في العرق والدين والجنس أو المقدرات الذاتية من خلال اتخاذ جملة من الإجراءات التفضيلية التي تعطي هذه الفئة الأولوية في المجلات المختلفة للحياة العامة للتعليم والتوظيف والتمثيل التشريعي ،وبهدف إلغاء التمييز الذي مـــورس ضـــدها إلـــى تحقيق المساواة بينها و باقي فئات المجتمع من خلال منحها حقوقها التي سلبت منها، وبناءا على هذا فإن مفهـــوم التمييـــز الإيجابي (الكوتا) يتناقض مع مفهوم التمييز السلبي إلا أنه يتسق مع مفهوم المساواة ،ولقد قوبل هذا النظام بـــالرفض مـــن

البعض من منطلق أن الحديث عن الديموقراطية يستلزم على المرأة انتزاع مكانتها عن طريق اقناع الناخبين من خلال البرامج المتبناة والشخصية التي تتمتع بها (بلكور عبدالغاني، 2014، صفحة 236).

3.1 نظام الكوتا والمناصفة: تشترك الكوتا مع المناصفة من خلال كونهما وسيلتا ضمان مكان للمرأة في المجال السياسي ،وفي حين تظهر الكوتا أكثر من المناصفة كتدبير خاص لأنها تدبير مؤقت لتدارك عدم المساواة، و تعتبر المناصفة من جهتها كتدبير نهائي بل انتقالي يرمي إلى ضمان تقسيم السلطة السياسية بين الرجال والنساء (حاجة، 2019، الصفحات 260-261)،ومن هنا فالمناصفة هي شراكة أكثر منها مشاركة ورمزيتها اقوى من نظام الكوتا.

4.1 تعريف نظام الكوتا : الكوتا كلمة لاتينية تنطق (quotaبالفرنسية) ومعناها اللغوي بالعربية "النصيب" أو "الحصة "،وقد انتقلت الى اللغة العربية بلفظها اللاتيني في العصر الحديث مع ظهور المذاهب والنظم الاشتراكية الهادفة لحماية الاقتصاديات الوطنية، وقد درج الأوروبيون على استعمالها في الخطط والبرامج التي تسمح بتصدير أو استراد حصص معينة من السلع (يوسف، 2009-2010، صفحة 105)، وقد أصبح من المصطلحات المتداولة بعد ابرازه بنسبة 30%في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة الذي عقد في بكين عام1995م،ويمكن تطبيقه في مجالات متعددة لتفعيل مشاركة المرأة وإتاحة الفرص لتحقيق المساواة، ففي لمجال السياسي يطبق هذا النظام من قبل الحكومات والأحزاب السياسية بهدف تمكين المرأة التي عانت من عدم تكافؤ الفرص في هذا المجال (سالم سعيد، 2017، صفحة 235).

ويقصد بنظام الكوتا تخصيص حد أدنى من المقاعد النيابية أو مقاعد السلطة المحلية أو مقاعد في الهيئات الإدارية والتنفيذية للنساء بهدف تحسين مشاركتها في الحياة السياسية(دندن ، 2018، صفحة 14) ،ويرى البعض أن الكوتا هي آلية لمواجهة التمييز اعتمدت لنية تجنيد عدد كافي من النساء في المناصب السياسية لضمان فاعلية ،وذلك لتحقيق الزيادة السريعة لوصول المرأة إلى مكاسب سياسية وتهدف الكوتا إلى تصحيح بعض العقبات التي تحول دون وصول المرأة إلى المؤسسات السياسية خاصة المجالس المنتخبة ،ومن خلال ذلك نضمن حد أدنى من النساء في هذه المؤسسات وهي نسبة لا تقل عن30-20% (Annafriedhoff, 2013, p. 274) ،ويرى أخرون أن الكوتا هي الأداة التي تسمح بوضع النساء حسب بعض النسب في مختلف مؤسسات الدولة سواء أكانت على قوائم الترشح للإنتخابات أو مناصب حكومية ، ويمكن أن يكون هذا التمثيل متساوي أو لا حسب النسبة المئوية المقررة (حاجة، 2019، صفحة 257)،ويمثل نظام الكوتا شكلا من أشكال التدخل الإيجابي لمساعدة المرأة للتغلب على العوائق التي تحد من مشاركتها السياسية مقارنة بأقرانها الرجال.

4.1**:أنواع تطبيقات الكوتا :** تتنوع أشكال الكوتا (الحصص النسائية) من حيث هي قانونية أو دستورية أو كوتا حزبية طوعية (الشيب هادي2017،ص. 09).

أ-الكوتا الدستورية :هي تلك التي ينص عليها الدستور صراحة.

ب-الكوتا القانونية : هي التي ينص عليها قانون الأحزاب أو قانون الانتخاب وتستند هذه القوانين الى نصوص أو تشريعات تلزم الأحزاب بتنفيذها ،وفي حال رفض الأخيرة الالتزام بها تعد مخالفة للقانون وتسلط عليها عقوبات مثل استبعاد بعض المرشحين وقد تصل إلى حد استبعاد الحزب.

ج-الكوتا الطوعية : فهي التي يتم تبنيها طوعا من قبل الأحزاب السياسية لضمان ترشيح عدد محدد أو نسبة معينة من النساء في قوائم الحزب وهو طوعي غير ملزم لها ولا ينتج عن مخالفته أي أثار قانونية (حاجة، 2019، صفحة 260)

وترى اميرة المعارجي ان هناك ثلاث اساليب يطبق من خلاله هذا النظام وهي اسلوب يتمثل في وجود نص دستوري يسمح بتخصيص نسبة ما تمثل الحد الادنى من المقاعد المخصصة للتمثيل في المجالس النيابية، واخر يطبق فيه نظام الكوتا من خلال القوانين الانتخابية التي تفرض على الاحزاب لتخصيص نسبة من ترشيحاتها للسيدات وبالتالي تتمكن المرأة من الوصول الى المنصب المنتخب ،والاسلوب الاخير يطبق فيه بشكل غير رسمي من خلال الاحزاب السياسية

5.1: نظام الكوتا و النظام الانتخابي : أظهرت عدة دراسات أهمية القواعد الانتخابية في تعزيز فرص انتخاب النساء ،وتميل البلدان التي تعتمد التمثيل النسبي إلى انتخاب النساء أكثر من البلدان التي تعتمد نظم الأغلبية ويمكن تطبيق الكوتا أثناء الترشح أو بعد صدور النتائج النهائية للعملية الانتخابية ،فنموذج الكوتا المطبقة أثناء عملية الترشيح يهدف الى وضع النساء في مواقع استراتيجية على لوائح مرشحي الحزب (العزاوي ، 2012، صفحة 44)،أو إعلان ضمان ترشيحهم في دوائر محددة بما يضمن لهم فرصا متساوية لانتخابهن، ويمكن للكوتا المطبقة أثناء عملية الترشيح أن تكون من قبل الأحزاب أو مطبقة قانونيا بنص تشريعي في الدستور أو في قانون الانتخاب مثلا، إن نظام التمثيل النسبي الذي يتطلب اعتماد دوائر تعددية عن طريق تقدم أي حزب أو كيان سياسي أو قائمة حرة بقوائمه لدوائر تعددية، و يصوت الناخبون على هذه القوائم ويحصل كل حزب على عدد يقابل حجم الأصوات التي حصل عليها من الناخبين، عكس القائمة المغلقة التي يتم فيها احترام ترتيب المترشحين واختيار الفائزين باحترام ترتيبهم في القائمة (حاجة، 2019، صفحة 260).

2: المفاهيم المتداخلة مع نظام الكوتا

من المفاهيم التي سبقت نظام الكوتا وكان لها الفضل في إقراره هو مفهوم التمكين السياسي والجندر (النوع الاجتماعي)،كلاهما يصبان في نطاق الاهتمام بالمرأة وسبل ترقية وضعها العام ويعتبر نظام الكوتا الآلية المتبعة لتمكين المرأة سياسيا ضمن خطة شاملة لتعميم النوع الاجتماعي.

1.2التمكين السياسي للمراة : إن التمكين السياسي للمرأة هو جعل المرأة ممتلكة للقوة والإمكانيات والقدرة لتكون عنصرا فاعلا في التغيير، أي أن مفهوم التمكين السياسي يرتبط ارتباطا وثيقا بتحقيق ذات المرأة وحضورها على أرض الواقع بتعزيز قدراتها في المشاركة السياسية من خلال مشاركتها بصورة جدية وفعالة في كافة نشاطات المنظمات السياسية والشعبية (Aledwan, 2016, p. 14).

والتمكين السياسي للمرأة ووصولها الى مراكز صنع القرار سيمكن المرأة من التعبير عن قضايا المرأة والمساهمة في التشريعات التي تصب في صالح المرأة والأسرة، و سيساهم أكيد في ازالة النظرة التقليدية عن المرأة في الذهنية الاجتماعية وسيعطي صورة مشرفة عن ثقافتنا الأصيلة والتي ساوت بين الرجال والنساء منذ قرون ومنه سنعطي الفرصة للكفاءات النسائية المؤهلة في أن تمارس دورها السياسي لصالح المجتمع، وفي الأخير فإن المشاركة السياسية للمرأة ستوفر خبرات جديدة واهتماما بالعمل العام وأكيد سينعكس ذلك على الجيل القادم والذي يتطلب جهود لتربيته على الايجابية والقيام بالأدوار الفاعلة في البناء والنهوض بالأمة (سمير، 2017، صفحة 310).

2.2: النوع الاجتماعي : الجندر (gender) مفهوم جديد ولكنه واسع الاستخدام في العلوم الاجتماعية، يركز هذا المفهوم على علاقات القوة والفروقات بين الرجل والمرأة وتأثير ذلك على الأدوار الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية، علما أن هذه الأدوار أدوار ديناميكية تتغير دوما طبقا للزمان والمكان ومستوى الثقافة السائدة، وأن الأدوار البيولوجية هي الوحيدة الثابتة وتتماثل مع الدور الايجابي للمرأة الذي يختلف عنه عند الرجل (يوسف نور الدين، 2006، صفحة 2)،وقد بدأ بناء هذا المفهوم انطلاقا من مفهوم القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة وهي مضامين الاتفاقية الأممية التي أصطلح على تسميتها سيداو (CEDAW)، وافترضت أن المرأة تتعرض الى تمييز ممنهج جعلت من الرجال مركز كافة السياسات والخطط المعتمدة، وجعلت المرأة في موقع هامشي ومن هنا ظهر مفهوم المساواة بين الجنسين وتعميم المنظور الجنساني بوصفهما نتائج رئيسية لاعتماد النوع الاجتماعي في السياسات المحلية للدول تحت رعاية الأمم المتحدة (عصام، 2014-2015).

3.2: تقييم نظام الكوتا المكاسب والمآخذ : لقد كانت المناقشات حول نظام الكوتا شرسة (Mouna, 2011, p. 44)، ولقد اختلفت وجهات النظر التي تناولت نظام الكوتا بالتحليل والتعليل، وانطلاقا من تقييم سلبياته وإيجابياته أثيرت الكثير من

المناقشات قبل طرحه للتطبيق، سوآءا داخل المجتمع أو بين الأحزاب السياسية والهيئات المشرعة ومن مآخذ ومحاسن نظام الكوتا ما يلي :

-جدول رقم (1) نظام الكوتا المكاسب والمآخذ:

محاسن الكوتا	مآخذ الكوتا
*تساعد الكوتا على كسر الصورة النمطية التي تصور المرأة قاصرة وغير مؤهلة لدخول المجال السياسي فتمنح الكوتا فرصة للمرأة من أجل ولوج والمساهمة في الحياة السياسية واثبات كفاءتها *إن شرعية الكوتا مستمدة من الإجحاف الذي تعاني منه المرأة فتمثيلها في المجال السياسي لا يتلاءم مع حجمها الديموغرافي ولا مستواها التعليمي ولا مراكزها في عالم الشغل فتأتي الكوتا لتعيد بناء التوازنات في الفرص مقارنة بالمؤهلات *ينصف تطبيق الكوتا النساء اللاتي حصلن على مستويات علمية عالية ،ويشغلن مراكز مهنية جيدة ويرغبن في المشاركة السياسية ولكن يجدن صعوبة في دخول هذا المجال بسبب غلقه تحت ضغط الهيمنة الذكورية والطوابع الجاهزة التي يصنعها المجتمع للمرأة فيحد من طموحاتها *تمنح الكوتا الأحزاب السياسية إلى حد ما وبطريقة غير مباشرة من التضحية بالمرأة في الصراعات التي تسبق إعداد القوائم الانتخابية *نظام الكوتا لا يناسب المرأة فقط ،بل حتى الدول التي تشهد تنوعا مجتمعيا وطائفيا أو عرقيا بإمكانها أن تنظم محاصصة توافقية عادلة قائمة على أساس التوازنات المجتمعية الموجودة.	*يأخذ على الكوتا أنها قد تدفع إلى صعود نساء غير كفئات في المجال السياسي وبالتالي قد تخلق مشاركة سياسية نسوية غير حقيقية *ينطلق المعارضون أن الكوتا تحارب التمييز الذي تتعرض له النساء بتمييز آخر حتى لو اصطلح عليه بالإيجابي فهو يبقى في منطلقه ومبداه تمييزا *تنتقد الكوتا من باب أنها لا تعبر عن أصوات الناخبين بشكل حقيقي وإنها تحد من خياراتهم خاصة عندما تحدد مقاعد للنساء في المجالس التشريعية *أحد أهم مآخذ الكوتا أنها تحدد سقف للمشاركة السياسية النسوية ،فعادة ما تعلو نسبة المشاركة بين النساء التي يحددها القانون أو النص الدستوري ووحدها الكوتا الطوعية التي تتجنب هذا الإشكال لأنها لا تتقيد بالنسبة المتفق عليها في القانون الداخلي للحزب تبعا لإرادة الحزب *أثبتت التجارب في العالم العربي (الحالة المصرية 2010مثلا)أن الكوتا النسائية قد توصل نساء من ذوات السلطة والنفوذ إلى مواقع التمثيل النيابي واللاتي قد يعبرن عن مصالح النظم الحاكمة وليس عن مصالح النساء والمجتمع بشكل فعلي .

3 :المشاركة السياسية للمرأة

لقد أجمع معظم الباحثين والأكاديميين والسياسيين على أهمية مشاركة المرأة في الحياة السياسية ،فإلى جانب أن المشاركة السياسية حق من حقوق المرأة ة فإن توسيع قاعدة التمثيل السياسي لكل شرائح المجتمع بكل أطيافه بما فيها النساء يساعد على توسيع قاعدة الشرعية ،ومن جانب آخر أولت الاتفاقيات الدولية الأهمية لهذه المشاركة من خلال وضع آليات قانونية تسمح للمرأة بذلك

1.3:مفهوم المشاركة السياسية : يعد مفهوم المشاركة السياسية أحد المفاهيم المثيرة للجدل والخلاف في الرأي بين الباحثين والسياسيين ،فالبعض يقصره على مجرد ابداء الرأي للمواطنين في اختيار النخبة الحاكمة ،ويتسع المفهوم لدى البعض ليشمل السلوك السياسي للمواطنين في صنع السياسة العامة واتخاذ القرارات على كافة المستويات من خلال المجالس المنتخبة ،ولذلك فان ادراج التعاريف المختلفة لهذا المفهوم من طرف مفكرين عرب او غربيين مهم جدا للإحاطة بالموضوع من كل جوانبه.

2.3:تعريف المشاركة : تعني المشاركة إعطاء المواطنين الفرص المتكافئة لصياغة شكل الحكم و الإسهام في تقرير مصير دولتهم على النحو الذي يريدونه بحيث يكون بإمكانهم صياغة الظروف السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية على النحو الذي يرغبون الحياة في ظله (الباز، 2006، صفحة 15)،و يعرفها كيث ديفيز (k.davis):أن المشاركة هي الاندماج الذهني و العاطفي للشخص في وضعية جماعية تشجعه على المساهمة في تحقيق أهداف الجماعة و تحمل المسؤوليات معهم (ميلود، 2001، صفحة 21).

من هنا فإن المشاركة تستند إلى ثلاث عناصر مهمة : -الاندماج العاطفي و الذهني للفرد -المساهمة في تحقيق أهداف الجماعة –الاستعداد لاقتسام المهام و المسؤوليات.

و كلمة المشاركة (participation) مشتقة من اسم المفعول للكلمة اللاتينية par-ticipare، و يتكون هذا المصطلح من جزئين، الأول هو parsبمعنى جزء part، والثاني وهوcompare بمعنى " القيام ب" و بالتالي كلمة المشاركة تعني حرفيا To take part أي القيام بدور (عبد الوهاب، 1999، صفحة 106).

3.3 تعريف المشاركة السياسية عند بعض المفكرين و الكُتاب العرب : تعتبر المشاركة السياسية أساس الديمقراطية من خلال اتساع الاقتراع الشامل و امتداده بدرجات مختلفة من دولة إلى أخرى لكل أعضاء المجتمع بدون استثناء و من خلال أيضا المؤسسات الشرعية التي تشجع و تيسر اللقاءات و التجمعات السياسية وكذا التواجد الحزبي أو التنظيمي، و حق وضع الملصقات و القيام بالاتصالات و غير ذلك (سالم، 2005، صفحة 17)،و يعرفها السيد ياسين بأنها الأنشطة الاختيارية أو التطوعية التي يساهم أفراد المجتمع عن طريقها في اختيار حكامهم ،وفي وضع السياسة العامة بشكل مباشر أو غير مباشر (بن قفة، 2012، صفحة 21)،

و يعرفها عبد الهادي الجوهري: بأنها من أهم القضايا التي يركز عليها علم الاجتماع السياسي، فهي عملية اجتماعية و سياسية ويعرفها بعض الباحثين بأنها العملية التي يلعب من خلالها الفرد دورا في الحياة السياسية و تكون لديه الفرصة للمشاركة في وضع و صياغة الأهداف العامة لذلك المجتمع وكذلك إيجاد أفضل الوسائل لتحقيق و انجاز هذه الأهداف (سويدي، 1998، صفحة 159)،و يعرفها صالح زياني: بأن مفهوم المشاركة أو التشاركية مفهوم مرتبط بالمجتمع المفتوح الديمقراطي و هو مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية يسعى من أجل تحقيقها ويعرفها برنامج الأمم المتحدة الإنساني أنها تعني بشكل مبسط أن يكون للمواطنين دورا و رأيا في صناعة القرارات التي تؤثر في حياتهم سواء بشكل مباشر أو من خلال مؤسسات شرعية وسيطة تمثل مصالحهم ،ويقوم هذا النوع من المشاركة الواسعة على حرية التنظيم و حرية التعبير و أيضا على قدرات المشاركة البناءة (قوي، 2015، صفحة 55) ،أما عمر إبراهيم الخطيب فيرى: أن المشاركة السياسية هي ذلك الشكل من الممارسة السياسية الذي يتيح للأفراد وبلا تمييز حق المشاركة في صنع السياسة العامة للبلاد وحق المشاركة في اتخاذ القرارات وصناعتها بشكل يكفل تنظيم الجماهير وتعبئتها وإطلاق قواها الخلاقة بما يحقق أهدافها المرجوة (معيفي، 2013، الصفحات 59-60)،و يرى صلاح منسي: أن المشاركة السياسية هي عملية دينامية يشارك الفرد من خلالها في الحياة السياسية و المجتمعية بشكل إرادي وواع من أجل التأثير في المسار السياسي العام بما يحقق المصلحة العامة التي تتفق مع أرائه و انتمائه الطبقي، و تتم هذه المشاركة من خلال مجموعة من الأنشطة أهمها الاشتراك في الأحزاب السياسية و التصويت (عبد الوهاب، 1999، صفحة 109)،ويعرفها جلال عبد الله معوض بأنها: تعني في أوسع معانيها حق المواطن في أن يؤدي دورا معينا في عملية صنع القرارات السياسية، و في أضيق معانيها تعني حق المواطن في أن يراقب هذه القرارات بالتقويم و الضبط عقب صدورها من جانب الحاكم (الحداد، 2006، صفحة 33)

4.3:تعريف المشاركة السياسية عند بعض المفكرين الغربيين: يعرف هنتغتون المشاركة السياسية بأنها لا تعدو أن تكون نوعا من النشاط يقوم به المواطنون العاديون بهدف التأثير في عملية صنع القرار الحكومي (الحداد، 2006، صفحة 33)،و يعرفها فيلب برو:أنها مجموعة نشاطات جماعية يقوم بها المحكومون و تكون قابلة لأن تعطيهم تأثيرا على سير المنظومة السياسية ،ويقترن هذا المعيار في النظم الديمقراطية بمفهوم المواطنة (وهبان، 2003، صفحة 51)،يعرف كل من المفكرين فيربا وناي وكيم: بأن المشاركة السياسية تشير إلى هذه الأفعال القانونية التي يقوم بها مواطنون مستقلون، و هي أفعال موجهة مباشرة - بدرجة أو بأخرى - نحو التأثير على اختيار الأفراد الحكوميين أو الأفعال التي يقومون بها (برو و)، 1998، صفحة 302)،و في تحليلات ميرون فينر: تتمثل المشاركة السياسية بمقتضاه في أي فعل تطوعي موفق أو فاشل، منظم أو غير منظم، مؤقت أو مستمر، مشروع أو غير مشروع ينبغي التأثير في اختيار السياسات العامة أوإختيار القادة

السياسيين في أي مستويات الحكم (زيات، 2002، صفحة 8)،و يعرفها روش(roch):بأنها مشاركة الفرد في مستويات مختلفة من النشاط في النظام السياسي و هي تتراوح بين عدم المشاركة و بين شغل منصب سياسي.

من خلال التعاريف السابقة التي تم عرضها سواء المفكرين الغربيين أو الكُتاب و المفكرين العرب نستنتج أن هناك ثلاث أراء تجاه المشاركة السياسية نحدد بذلك تعريفها فهناك من يرى أنها أنشطة و أعمال تستهدف اختيار الحكام والتأثير في القرارات الحكومية و صنع السياسة العامة ،و هناك رأي ثاني يتماهى مع الرأي الأول و لكن يستعبد أنشطة اختيار الحكام و التأثير في القرارات التي يتخذونها ،ثم يأتي رأي ثالث ينظر إلى المشاركة السياسية نظرة ضيفة يقصرها في عملية التصويت في الانتخابات.

5.3 :المشاركة عن طريق الأحزاب السياسية : تمثل المشاركة السياسية أحد الأدوار الهامة التي يقوم بها الحزب السياسي حيث يقدم للمواطن أداة و طريقة لتنظيم نفسه مع الآخرين الذين يشاركونه الرأي أو الفكر أو العقيدة السياسية و تجميع أنفسهم لممارسة التأثير على السلطة الحاكمة على كل المستويات (احمد منصور، 2004، صفحة 61)،حيث تعمل الأحزاب السياسية على توسيع النشاط السياسي و المشاركة الجماهيرية من خلال تنمية علاقاتها بالناخبين كما تعد حلقة وصل بين الحاكمين و المحكومين (صبع، 2008، صفحة 29)،و تبقى الأحزاب السياسية حلقة رئيسية بين المجتمع و السلطة لأنها تتولى تنظيم الرأي العام لبلورة إرادته (العروسي ، 2007، صفحة 4).

6.3:أهمية المشاركة السياسية للمرأة : إن تناول المشاركة السياسية للمرأة يجب أن يبدأ من منطلقات أساسية أهمها:

إن قضايا المرأة لا تنفصل عن قضايا المجتمع ككل

إن الأديان السماوية و الدساتير قد حفظت للمرأة مكانتها وحقوقها وأن أي تجاوزات في مجال حقوق المرأة انما يرجع الى بعض الممارسات المرتبطة بتقاليد أو أعراف أو قيم اجتماعية .

- إن تعزيز تمكين المرأة بالمشاركة الفعلية في مختلف المجلات لا يتنافى ولا يتعارض مع تقدير دورها الرئيسي والحيوي في رعاية الاسرة وتنشئة الأبناء (سيد، 2007، صفحة 124).

تشكل المرأة نصف المجتمع غير أن في الواقع تمثل أقلية سياسية مازالت تبحث عن موقع في المجتمع ،والمشاركة السياسية للمرأة تعني تعزيز دورها في إطار النظام السياسي ضمن مساهمتها في عملية صنع السياسات العامة والقرارات السياسية أو التأثير فيها واختيار القادة السياسيين ،و تعني أيضا مشاركة هادفة من طرف المرأة سواء بصورة مباشرة أوغيرمباشرة في عملية صنع القرارات السياسية وتسيير الشأن العام ،وترتبط المشاركة السياسية للمرأة بشكل خاص بمفهوم المواطنة ومبدأ المساواة لذلك فان من أولى المقدمات لمشاركة المرأة هو الإقرار بأنها تتمتع بالمواطنة الكاملة بكل مظاهرها وبالمساواة أمام القانون بدون أي تمييز وتكمن أهمية مشاركة المرأة ايضا بكونه متعلق بحقوق الانسان وحقوق المرأة الإنسانية والديموقراطية (الطيب ادهيمي، 2010، صفحة 26) .

7.3 تاريخ المشاركة السياسية للمرأة من المنظور الإسلامي : اهتم الفكر الاسلامي بقضية المرأة على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والتعليمي ،كما أن التاريخ الإسلامي قد شهد مشاركة فاعلة للمرأة في العصور الأولى من نشأت الحضارة الاسلامية إلا أن الدور السياسي للمرأة قد شهد خلافا بين الفقهاء في العصور اللاحقة نتيجة للتطور السياسي مما انعكس على دور المرأة فمنهم من ينكر عليها الحق ومنهم من يؤيده، ويستند المؤيدون على ما أقرته اكثر الوقائع من أن الاسلام أباح للمرأة اذ المرأة شاركت بتأسيس الدولة الإسلامية، وشاركت بالحروب في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، إلا أن من يحرمون على المرأة هذا الدور على أساس أن للرجال قوامة على النساء واستنادا الى حديث رواه الإمام البخاري رحمه الله بإسناده الى أبي بكر –رضي الله عنه- لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة (ربايعة، 2018، صفحة 167)،ويقول قاسم -أمين في كتابه تحرير المرأة–سبقت الشريعة الإسلامية كل شريعة أخرى في مساواة النساء بالرجال فأعلن الإسلام حريتها و بينما كانت المرأة تعيش في انحطاط عند جميع الأمم، ومنحها كل حقوق الإنسان واعتبر

لها كفاءة شرعية لا تنقص عن كفاءة الرجل في جميع الأحوال المدنية من غير أن يتوقف تصرفها عن اذن أبيها أو زوجها ،وهذه المزايا لم تصل اليها حتى الآن بعض النساء الغربيات.

8.3:التشريعات الدولية ودورها في تكريس المشاركة السياسية للمرأة : إن اهتمام القانون الدولي بالحق السياسي للمرأة ليس بحديث العهد فقد اختصت أهم التشريعات المبذولة في هذا المجال بسن بنود ونصوص تكرس بشدة هذه الحقوق وتفردها باتفاقات ومعاهدات خاصة بها والتي سنتم عرض أهمها

-ميثاق الأمم المتحدة 1945: يعتبر ميثاق الأمم المتحدة اسمى وثيقة دولية ورغم أنه لم يتطرق لحقوق الإنسان بالطريقة التي تطرقت لها العديد من المواثيق الدولية الأخرى ولم يحدد هذه الحقوق ولم يبين آليات حمايتها إلا أنه وضع الأسس الهامة لحماية حقوق الإنسان، ومنها الحقوق السياسية المتضمنة لحق المشاركة السياسية ولكن أكد على مبدأ المساواة وعدم التمييز بين الرجال والنساء في كافة الحقوق.

-الإعلان العالمي لحقوق الانسان 1948: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في 10 ديسمبر وقد شهدت الفترة بين 1948-1998 نقلة ملحوظة في تدوين القانون الدولي لحقوق الإنسان، وقد أكدت المادة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على مبدأ الحرية والمساواة كما نصت المادة الثانية منه على أحقية كل انسان بالتمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان دون أي تمييز بسبب اللون أو اللغة أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي.

-العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966: تدرجت جهود الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان وتفاوتت بين الوعي بها إلى الاعتراف بها الى حمايتها ويمثل اقرار العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وصول هذه الجهود الى درجة الحماية الدولية.

-اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة 1952: تعتبر هذه الاتفاقية أول اتفاقية على نطاق عالمي تتعهد فيها الدول الأطراف بالتزام قانوني يتصل بممارسة مواطنيها للحقوق السياسية، وأول مرة يطبق مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة الوارد بالمواثيق الدولية

-اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)1979: في هذه الاتفاقية الصادرة سنة 1979 تلزم الدول الأفراد باتخاذ التدابير والإجراءات التي تمكن المرأة من المشاركة السياسية في مواقع صنع القرار حيث دعت المادة الرابعة من الاتفاقية إلى اعتماد ما يسمى بمبدأ التمييز الإيجابي لصالح المرأة .

4 :تقييم التجربة الجزائرية في تطبيق نظام الكوتا

تم تطبيق نظام الكوتا في الجزائر في انتخابات 2012 بموجب القانون العضوي 12-03 الصادر في جانفي 2012 وهذا في إطار سلسلة الإصلاحات السياسية التي أقرها النظام السياسي الجزائري تناغما مع ما حدث في دول الربيع العربي وما تلاها من تحولات عميقة لكثير من الدول ، لقد كانت الكوتا مطلب الحركة النسوية ذات التوجه العلماني وكانت محل رفض أغلبية الأحزاب السياسية بمختلف مشاربها الإيديولوجية.

1.4:مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة في الجزائر قبل اقرار نظام الكوتا : رغم أن الجزائر حصلت على استقلالها عام 1962،وفي أول مجلس تأسيسي كان تمثيل المرأة قد وصل الى 5.05%بتواجد عشر نساء من مجموع 194 عضو إلا أنه بعد خمسين سنة من الاستقلال حققت فيها المرأة الكثير من الإنجازات لم تتجاوز نسبة تمثيل المرأة في البرلمان نسبة 8%،وفي كل المجالس الوطنية التي عرفتها الجزائر في حين وصل عدد الخرجين من الجامعات الجزائرية من الإناث 60%،لقد عاشت المرأة في الجزائر في نظام الأحادية من 1962الى غاية 1989،وبعد إقرار التعددية من 1989الى 2012 مستبعدة تقريبا بشكل كلي من المجالس المنتخبة، وظلت نسبة تواجدها في هذه الهياكل ضعيفا واكتفى بالتمثيل الرمزي لها .

2.4:الكوتا في ظل التعديل الدستوري والقوانين الملحقة : أكد التعديل الدستوري لسنة 2008مسؤولية الدولة لضمان توسيع مشاركة المرأة في الحياة السياسية بمضاعفة حظوظها في المجالس المنتخبة بالشكل الذي يعكس مكانتها الحقيقية في

المجتمع ،ولهذا تم تعديل القانون الانتخابي بموجب القانون العضوي 01/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012،والذي عدل بدوره بقانون عضوي رقم 11/16المؤرخ في 25 أوت 2016وإصدار قانون يوضح كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة بما يؤكد أن المشرع الجزائري تبنى نظام الكوتا تأسيا بالدول الديموقراطية ،واستقر بالأخذ بنظام الكوتا الإجباري ضمن قوائم الكوتا للمترشحين وفي المقاعد المتنافس عليها في كل قائمة ،باعتبار هذا النظام أكثر الأنظمة انسجاما مع اتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة (cedaw) التي صادقت عليها الجزائر وعلى بروتوكولها الاختياري مقدمة بذلك تقريران الأول سنة 1999و الثاني سنة 2005 (رزيق، 2017، صفحة 358).

3.4:النسب الشكلية لتواجد النساء في ظل نظام الكوتا المطبق بالجزائر

حدد القانون عدد النساء في كل قائمة ترشيح حرة أو مقدمة من حزب أو عدة أحزاب سياسية حسب عدد المقاعد المتنافس عليها:

-انتخابات المجلس الشعبي الوطني :

20%عندما يكون عدد المقاعد يساوي (4) مقاعد

30 %عندما يكون عدد المقاعد يساوي (5) مقاعد

35 %عندما يكون عدد المقاعد يساوي (14) مقاعد

40%عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق (32) مقعدا

50%بالنسبة لمقاعد الجالية الوطنية بالخارج (المادة 02 من قانون العضوي رقم 12-03)

-انتخابات المجالس الشعبية الولائية :فحددت النسب كمايلي

30%عندما يكون عدد المقاعد 35-39-43-47مقعدا .

35 %عندما يكون عدد المقاعد 51الى 55 مقعدا

-انتخابات المجالس الشعبية البلدية:30 % في المجالس الشعبية البلدية الموجودة بمقرات الدوائر والبلديات التي يزيد عدد سكانها عن 20 ألف نسمة .

الملاحظ في تطبيق نظام الكوتا في الجزائر أنه حدد نسبا مختلفة لتمثيل المرأة في المجالس المنتخبة وهذا وفقا للمقاعد الممنوحة أو المخصصة لكل دائرة انتخابية، وكان هذا التعديل الذي أصرت على إدخاله أغلبية الأحزاب السياسية الجزائرية عند عرض القانون للمصادقة في المجلس الشعبي الوطني، والمقصود من هذا الأخذ بعين الاعتبار الطابع المحافظ لبعض المناطق في الجزائر، وجاء أيضا في نص المادة الخامسة (5) من نص القانون العضوي يؤكد رفض قوائم المرشحين للانتخابات المحلية في الجزائر إذا كانت لا تستجيب للنسب المئوية المخصص للنساء.

4.4:قراءة في نتائج الانتخابات التشريعية والمجالس المحلية في الجزائر عهدة2012 -2017 : أجريت الانتخابات التشريعية والمحلية في سنة 2017 تتابعا لتكون النتائج كما يلي:

جدول (2) يبين نسب تمثيل المرأة في المجلس الشعبي الوطني حسب الأحزاب السياسية لعهدة 2012-2017.

الحزب /القائمة	عدد المقاعد	نسب المقاعد المحصل عليها	عدد مقاعد النساء	نسب مقاعد النساء
حزب جبهة التحرير الوطني	208	45.02%	63	30.28%
التجمع الوطني الديموقراطي	68	14.72%	23	33.82%
تكتل الجزائر الخضراء	49	10.61%	16	16%
جبهة القوى الاشتراكية	27	5.84%	10	37.03%
حزب العمال	24	5.19%	11	45.33%
قوائم الاحرار	18	3.90%	05	27.77%
الجبهة الوطنية الجزائرية	09	1.95%	03	33.33%

جبهة العدالة والتنمية	08	1.75%	01	12.5%
الحركة الشعبية الجزائرية	07	1.52%	03	47.85%
حزب الفجر الجديد	05	1.08%	01	20%
جبهة التغيير	04	0.87%	01	25%
حزب التضامن والتنمية	04	0.87%	01	25%
حزب عهد 54	03	0.65%	00	00
التحالف الوطني الجمهوري	03	0.65%	01	33.33%
الجبهةالوطنيةللعدالة الاجتماعية	03	0.65%	00	00
اتحاد القوى الديموقراطيةوالاجتماعية	03	0.65%	02	66.66%
جبهة المستقبل	02	0.43%	00	00
الحركة الوطنية للأمل	02	0.43%	00	00
التجمع الجزائري	02	0.43%	01	50%
التجمع الوطني الجمهوري	02	0.43%	01	50%
حزب الكرامة	02	0.43%	01	50%
حزب الشباب	02	0.43%	01	50%
حزب النور الجزائري	02	0.43%	01	50%
حزب المواطنين الاحرار	01	0.22%	00	00
حزب التجديد الجزائري	01	0.22%	00	00
الجبهة الوطنية الديموقراطية	01	022%	00	00
الجبهة الوطنية للأحرار من اجل الوئام	01	0.22%	00	00
حركة الانفتاح	01	0.22%	00	00
المجموع	462	100%	146	

لقد اسفرت نتائج الانتخابات على تواجد 146امرأة في المجلس الشعبي الوطني من مجمـــوع 462مقعـــدا،رغم أن قانون الكوتا حدد نسبة 30%للنساء تسحب من عدد المقاعد الفائزة لكل قائمة انتخابية إلا أنه ظهر الاختلاف في تطبيق هذه النسبة بين الأحزاب، يبدأ تطبيق نظام الكوتا النسوية من كل قائمة تحصل على مقعدين فأكثر، وهنا يتم تقسيم المقعدين بـــين رجل وامرأة حسب الترتيب في القائمة، لكن نجد أن أغلبية الأحزاب يكون الرجل هو رأس القائمة وبذلك فـــالحزب الـــذي تحصل على مقعد واحد فسيضمنه للرجل، والملاحظ في هذه النتائج ارتفاع نسبة المقاعد التي فازت بها النساء عند حـــزب العمال ب(45.33%)وهو ليس بغريب لأنه سجل تقديم أكبر عدد من المرشحات والمنتخبات في تشريعيات2007قبل اعتماد قانون الكوتا، ثم يليه حزب جبهة القوى الاشتراكية ب (37.03%)،اما جبهـــة التحريـــر الـــوطني فتحصـــل علـــى نســـبة (30.28%)ويليه التجمع الوطني الديموقراطي ب(33.82%) وهي نسب محترمة ،ونجدها منخفضة كثيرا عند تكتل الجزائر الخضراء الذي يضم أحزاب من التيار الإسلامي (حمس، النهضة، الاصلاح)ب(16 %)، والذي يعود أكيد الى أن أغلـــب المقاعد تعود للرجال لأن رأس القائمة في أغلبها مستبعدة منها المرأة، و من خلال هذه النتائج نلاحظ بكل قوة أن الأحزاب السياسية تعاملت بتحفظ تجاه الكوتا المخصصة للنساء، وإن اقرها القانون ولكن في تعامل الأحزاب في إعداد القوائم نجد أن المرأة استبعدت من موقع يضمن لها النجاح، ومن هنا نستنتج أن الأحزاب السياسية هي من تتحكم في الكم والكيف الـــذي تمثل به المرأة.

5.4: نتائج انتخابات المجالس الشعبية الولائية والبلدية التي أجريت في 29 نوفمبر 2012 : حدد القانون العضوي 03-12نسبة الكوتا المحددة لتمثيل المرأة في المجالس المحلية للبلديات والولايات التي تتراوح بين 30%و35% حسب عدد المقاعد الإجمالي المخصص لكل بلدية أو ولاية وحسب الكثافة السكانية.

جدول(3) يبين نتائج انتخابات المجالس الشعبية الولائية 2012-2017 :

الأحزاب	عدد المقاعد	عدد النساء	النسبة
جبهة التحرير الوطني	685	207	30.22%
التجمع الوطني الديموقراطي	487	148	30.39%
تكتل الجزائر الخضراء	138	40	8.98%
الحركة الشعبية الوطنية	103	28	27.18%
جبهة القوى الاشتراكية	91	28	30.77%
الاحرار	76	21	27.63%
حزب العمال	72	23	31.94%
الجبهة الوطنية الجزائرية	64	16	25.00%
جبهة المستقبل	38	12	31.58%
حزب الفجر الجديد	33	10	30.33%
حزب التحالف الجمهوري	31	09	29.03%
التجمع من اجل الثقافة والديموقراطية	25	08	32.00%
الجبهة الوطنية للحريات	21	06	28.57%
حزب الحرية والعدالة	21	05	23.81
عهد 54	16	04	25.00%
حزب النور الجزائري	10	03	30.00
اتحاد القوى الديموقراطية والاجتماعية	8	02	25%
حزب الشبيبة والديموقراطية	8	02	25%
المجوع	1927	375	27.95

6.4:قراءة في نتائج انتخابات المجالس الشعبية الولائية 2012-2017

من النتائج نستطيع أن نقول أن نظام الكوتا مكن للمرأة الدخول إلى المجاس الشعبية الولائية ونجد أن أكبر نسبة من النساء عند(التجمع من أجل الثقافة والديموقراطية)ب32.00% (وحزب الشبيبة والديمقراطية)ب 37.2% ،ثم يلي (حزب جبهة التحرير ،والتجمع الوطني الديموقراطي) على التوالي 30.22 %و30.39%، وحزب الحرية والعدالة ب23.81 .%، بينما تنخفض عند تكتل الجزائر الخضراء (تكتل، الأحزاب ،الإسلامية)فتصل الى حد 8.98 %.

جدول(4) يبن نتائج انتخابات المجالس الشعبية البلدية 2012-2017

الاحزاب	عدد المقاعد	عدد النساء	النسبة
حزب جبهة التحرير الوطني	7191	1105	%15.37
التجمع الوطني الديموقراطي	5988	854	%14.26
الحركة الشعبية الجزائرية	1493	256	%17.15
الحركة +التكتل	1270	256	%20.16
جبهة القوى الاشتراكية	954	164	%17.19
الجبهة الوطنية الجزائرية	920	156	%16.96
الاحرار	863	146	%16.92
حزب العمال	826	190	%23.00

جبهة المستقبل	678	120	%17.70
حزب الفجر الجديد	594	110	%18.52
التجمع من اجل الثقافة والديموقراطية	526	70	%13.31
حزب الحرية والعدالة	341	63	%17.23
حزب الكرامة	267	46	%17.23
حزب التحالف الجمهوري	225	43	%19.11
الحزب الوطني الجمهوري	221	43	%19.46
عهد 54	218	40	%18.34
المجموع	22575	3662	%16.22

7.4:قراءة في نتائج انتخابات المجالس الشعبية البلدية 2012-2017 : سجلت أعلى نسبة للنساء في المجالس الشعبية البلدية عند حزب العمال 23.0 %وتكتل الجزائر الخضراء ب 20.16% ويلي التجمع الوطني الديموقراطي بنسبة 14.26%و كذا سجلنا عند جبهة التحرير الوطني الذي تحصل على معظم المقاعد نسبة منخفضة لم تتعدى 15.37% ، أما أدنى نسبة فسجلت عند التجمع من أجل الثقافة والديموقراطية 13.31%.

إن الملاحظة الرئيسية التي يمكن تسجيلها هي تلك المتعلقة بالنسبة العامة لتمثيل المرأة في كل المجالس المحلية البلدية والتي لم تتجاوز 16.22% في حين أن الكوتا المنصوص في القانون 03-12لا تقل عن نسبة 30%والتي يمكن تفسيرها إلى أن هناك الكثير من البلديات لم تطبق فيها الكوتا ،لأن عدد سكانها أقل من عشرين ألف نسمة، وهذا ما انعكس على انخفاض النسبة الكلية لتمثيل المرأة في المجالس البلدية والملاحظ أن تطبيق نظام الكوتا في المجالس البلدية لم يحظى بالاهتمام والدقة كما كان بالنسبة للانتخابات التشريعية ،وهذا يتعلق بأهمية الانتخابات التشريعية وصورة الجزائر أمام الخارج ،لأنه عادة ما تعتمد نتائج الانتخابات التشريعية كمؤشر لمدى التمكين السياسي للمرأة في ذلك البلد ولا يهتمون كثيرا بالانتخابات المحلية رغم أهميتها بكون المنتخب ينخرط مباشرة في التنمية المحلية وهذا ما يمكن أن يضع المرأة أمام امتحان اثبات قدرتها على تغيير نظرة المجتمع تجاه مقدرة المرأة على أداء أدوارها السياسية كمنتخبة، والمتتبع لما أفرزته هذه الانتخابات يلاحظ أن عدد النساء اللواتي ترأسن المجالس البلدية تعد على أصابع الأيدي حيث تم إحصاء 1537 رئيس بلدية من مجموع 1541بلدية،أي بنسبة99.74من الرجال يقابله 4 نساء وهذا يدل أن الأحزاب السياسية ليست ملتزمة أمام دعم المشاركة السياسية الواسعة للمرأة في الجزائر واكتفت فقط بتطبيق القانون فيما يخص إدراج نسبة النساء في قوائمها تفاديا للعقوبة أو الإقصاء ،وهذا ما يفتح الباب لتساؤلات جمة حول دور نظام الكوتا في ترقية الحقوق السياسية للمرأة في مجتمعات لا تؤمن كثيرا بجدوى دخول المراة هذا المعترك .

5.خاتمة:

لقد تمكنت المرأة الجزائرية من خلال تطبيق نظام الكوتا (آلية التمييز الإيجابي)من الدخول الى المجالس المنتخبة في عهدة 2012-2017 مسجلة تواجدا بنسب متفاوتة في كل المجالس بداية من المجلس الشعبي الوطني ومرورا بالمجالس الشعبية الولائية وانتهاءا بالمجالس الشعبية البلدية، والملاحظ أن أغلبية الأحزاب استطاعت أن تحوي قوائمها على نسبة 30 %من النساء رغم أن أغلبها تحفظ على تمرير هذا القانون في المجلس الشعبي الوطني، ولقد اظهرت النتائج ان نظام الكوتا لبد ان يطبق في كل مراحل العملية الانتخابية ان لم نقل حتى داخل هياكل الحزب نفسه لكي يكون ترشيح المرأة مع الوقت تحصيل لنضالها السياسي، ولكن يبقى أن دخول النساء بهذا الكم الذي لم يعكس حقيقة نسبة 30% المقررة لوجود عراقيل اخرى قانونية تقوض من مشاركة المرأة السياسية، وبالإضافة الى كل هذا فان تطبيق نظام الكوتا لا ينسينا الوقوف

على كفاءة المنتخبات وقدرتهن على خوض مشاركة سياسية في مجالس تعثر في تسييرها الرجال رغم خبرتهم في هذا المجال ناهيك عن المرأة التي تجد أمامها الكثير من العوائق لتناضل و تبدع وتنجز.

قائمة المراجع:

- Aledwan, M. T. (2016). *Women and politicsStudy in politicalempowerment.*
- Annafriedhoff. (2013). *brasandballotscomparingwomen"s politicale participation in pakistanand saoudiarab.* oregonreviw of international law.
- Gummarsson, E. M. ((2010)). *genderequlity in theSwedishWelfarestate.* feminisstandlaw.
- Mouna, H. H. (2011). *Electoral politicsmaking Quotas work for women.* Published by Women Living underMuslim Laws.
- احمد منصور ,ب .(2004) .الأحزاب السياسية و التحول الديمقراطي .مكتبة مدبولي.
- امال حاجة. (2019). المرأة بين المجتمع والسياسة . عمان: دارالأيام للنشروالتوزيع.
- الباز ,د .(2006) .حق *المشاركة في الحياة السياسية* .الاسكندرية :دار الفكر الجامعي.
- بلكورعبدالغاني .(2014) .نظام الكوتا كالية لتكريس دور المراة السياسي .*مجلة ابحاث قانونية وسياسية* .
- جمال الدين دندن . (2018). نظام الحصة كالية لتعزيز المشاركة السياسية للمراة في المجالس المنتخبة. *مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية كلية الحقوق*(6).
- الحداد ,ش .ك .(2006) .دراسة نفسية مقارنة بين عينات من الفلسطنيين المشاركين و الغير المشاركية السياسيين)أطروحة الدكتورة في علم النفس .(، جامعة الدول العربية، معهد البحوث و الدراسات العربية.
- ربايعة ,غ .(2018) .دور المراة في المشاركة السياسية .*مجلة المفكر*.
- زيات ,س .ع .(2002) .*التنمية السياسية البنية و الأهداف،الجزء الثاني* .دار المعرفة الجامعية.
- سالم سعيد ,ك .(2017) .التميز الايجابي)الكوتا النسوية (واثره في تفعيل دور المراة داخل الاحزاب الكردستانية .*مجلة جامعة التنمية البشرية*.(3)
- سامية خضر سالم. (2005). *المشاركة السياسية و الديمقراطية* . kotobaraia.comwww.
- سعاد بن قفة. (2012). المشاركة السياسية في الجزائر'' ،آليات التقنين الأسري نموذجا 1962-2005(أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع). كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، بسكرة: جامعة محمد خيضر.
- سعاد يوسف نور الدين. (2006). *المراة العربية في البرلمان التمكين الجنساني*. بيروت: دار النهضة العربية.
- سمير ,م .م .(2017) .*اليات تفعيل المشاركة السياسية للمراة الطبعة الاولى* .مصر :مكتبة الوفاء القانونية.
- سويدي ,م .(1998) .*علم الاجتماع السياسي ميدانهُ و قضاياه* .الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية.
- الطيب ادهيمي ,م .(2010) .تمثيل المرأة في البرلمان دراسة قانونية لنظام الكوتا)مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير .(قسم الحقوق والعلوم السياسية ,بسكرة :جامعة الحاج لخضر.
- عامر صبع. (2008). دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح (مذكرة ماجستيرفي العلوم السياسية). كلية العلوم السياسية و الإعلام، الجزائر: جامعة الجزائر.
- عبد الوهاب ,م .ط .*26*. (1999) .*سيكولوجية المشاركة السياسية* .القاهرة :دار غريب للنشر والطباعة.
- العروسي ,ر .ك .(2007) .*المشاركة السياسية و تجربة التعددية الحزبية في الجزائر* .الجزائر :دار قرطبة.
- عصام ,ب .ا .(2014-2015) .مقاربة الجندروانعكساتها على الوضع السياسي للمراة المغاربية .*اطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه العلوم في العلوم السياسية* .جامعة باتنة ,تخصص علاقات دولية .
- فتحي معيفي. (2013). الحوكمة الانتخابية ودورها في تعزيز المشاركة السياسية في الجزائر (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير). كلية الحقوق والعلوم السياسية، ورقلة: جامعة قاصدي مرباح.

- فليب برو، و (ترجمة محمد عرب صاصيلا). (1998). *الاجتماع السياسي*. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات و النشـــر و التوزيع .
- فهمي سيد. (2007). *المشاركة الاجتماعية والسياسية للمراة في العالم الثالث*. الاسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر.
- قوي ,ب .*10* .(2015) .*الديمقراطية التشاركية في ظل الاصلاحات السياسية و الإدارية في الدول المغاربية* .عمـــان الاردن :دار الحامد.
- ميلود ,ا .ل .*32* .(2001) .*إشكالية المشاركة الديمقراطية في الجامعة الجزائرية* .الجزائر :منشورات جامعة متنوري قسنطينة.
- نفيسة رزيق. (2017). نظام الكوتا في الجزائر :نحو تعزيز مكانة المراة السياسية . *مجلة الاستاذ الباحث للدراســات القانونيــة والسياسية* (7).
- هيئة التحرير ,2010) .مارس-افريل .(دراسة حول نظام الكوتاه النسائية :محاولة للفهم .*مجلة مجلس الامة الجزائري*.(42)
- وصال نجيب العزاوي . (2012). *المراة العربية والتغيير السياسي*. الاردن: دار اوسامة للنشر والتوزيع.
- وهبان ,ا .(2003) .*التخلف السياسي و غايات التنمية السياسية، جامعة الإسكندرية، دار الجامعية* .جامعة الإسكندرية، دار الجامعية.
- يوسف ,ب .ي .(2010-2009) .التمكين السياسي للمراة واثره في تحقيق التنمية الانسانية في العالم العربي .باتنة ,جامعة حـــاج لخضر .

كيفية الاستشهاد بهذا المقال حسب أسلوب APA :

روميلة بوحفص، شليغم غنية ، (2020) ، **دور نظام الكوتا في تكريس المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر** دراسة تقييمية لإنتخابات 2012-2017 ، مجلة الباحث، المجلد 12(04)/ 2020، الجزائر : جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ص.ص 309-322.